مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies
نماء وانتماء

namacenter

أوراق نماء

تلقي النص في الدرس الأصولي

د. عبد القادر الشايط

تلقي النص في الدرس الأصولي

تلقي النص في الدرس الأصولي

المحتويات

الموضوع	الصفحة
تلقي النص في الدرس الأصولي	**٧**
تقديم	٧
الإشكال المعرفي في علم أصول الفقه	**٩**
التفسير والبيان والاستمداد في العلوم الإسلامية	١٠
تحصين النص في علم أصول الفقه	١٢
المرجع اللغوي في علم أصول الفقه	١٣
المقتضيات والشروط اللغوية في الفهم والبيان	١٥
المشترك المعرفي في العلوم الإسلامية	١٧
أساسيات ومقتضيات الفهم والتلقي للنص	١٨
التحقق من اللفظ	١٩
خطاطة لتقسيم اللفظ عند الأصوليين	٢٢
مراعاة التحول في دلالة الألفاظ	٢٢
السياق أهمية السياق في توجيه المعنىٰ	٢٣
خاتمة	**٢٥**

تلقي النص في الدرس الأصولي

تقديم

يعد علم أصول الفقه من أبرز العلوم الشرعية التي أنتجتها الحضارة العربية الإسلامية في امتدادها التاريخي البعيد، فقد عبر هذا العلم عن أهم المشاغل والإشكالات التشريعية والتأويلية التي عرفتها هذه الحضارة.

وقد حدد ابن خلدون ت (٤٥٤هـ) في المقدمة قيمة هذا العلم فقال: «اعلم أن علم أصول الفقه، من أعظم العلوم الشرعية، وأجلها قدرًا، وأكثرها فائدة. فهو النظر في بناء الأدلة الشرعية، من حيث تؤخذ منها الأدلة الشرعية . . .»[١].

فهو علم جامع بين النقل والعقل، وبين النص والنظر، فهو أصل وقاعدة العلوم؛ لأنه عبارة «قواعد منهجية استدلالية تضبط الفهم، وتعين علىٰ استنباط الأحكام الشرعية . . .»[٢].

وهذا العلم يستمد مكوناته ومرجعياته الكبرىٰ من مجموعة من العلوم التي تشاركه في الموضوع وتتداخل معه في المنهج، وتتقاسم معه الجهاز المفاهيمي . . . وإن كان المرجع اللغوي من أهم المرجعيات التي يستمد منها علوم أصول الفقه مكوناته ومباحثه ومادته.

---

(١) المقدمة لابن خلدون: ٥٨٥.

(٢) قواطع الأدلة في علم أصول للإمام السمعاني ت٤٨٩هـ : ١/ ١١تحقيق محمد الشافعي دار الكتب العلمية بيروت ط: -١-السنة ١٩٩٧.

وقد اعتبر الدكتور مهدي فضل الله علم أصول الفقه منهجًا دقيقًا في تفهم النصوص واستنباط الأحكام منها فقال: «إنه منهج لا يعادله منهج آخر في دقته وتماسكه وترابطه، ومرونته، وقدرته علىٰ الخوض في مختلف موضوعات الشريعة، والوصول فيها إلىٰ الحلول الاجتماعية والإنسانية . . .»[1].

والبحث هذا محاولة لاستكشاف منهج الفهم في الدرس الأصولي، أخذًا بهذا الاعتبار المحدد في ارتباط علم أصول الفقه بمقصدية البيان والإفهام والتأويل، وهو ما يفسر لنا حضور البحث في اللغة والدلالة بشكل قوي بين علماء أصول الفقه رغم اختلاف مدارسهم وتعدد مذاهبهم واتجاهاتهم.

(١) العقل والشريعة للدكتور مهدي فضل الله: ١٣.

الإشكال المعرفي في علم أصول الفقه

لقد سبقت الإشارة أن علم أصول الفقه علم يشتغل علىٰ صناعة المعنىٰ، وعلىٰ إبراز مسالك وآليات تحصيل هذا المعنىٰ من النص الشرعي.

ما يعني هذا أن أكبر إشكال معرفي محمول في هذا العلم هو إشكال الفهم والتلقي والتفسير والاستمداد للمعنىٰ في النص الشرعي، فمقصدية البيان من أبرز الإشكالات المعرفية الحاضرة في هذا العلم.

وهو البعد الذي جعل علم أصول الفقه مُعبِّرًا عن هذا الإشكال بشكل واسع؛ لأن الفهم السديد والاستمداد السليم للمعنىٰ في النص من شانه أن يحفظ للنص الشرعي قدسيته ودلالته ومعناه ومقاصده.

ولما كان النص الشرعي هو الحامل للمقاصد العليا للإسلام، والوعاء الخازن لقيم الدين الإسلامي، فإن التعامل المباشر مع الوحي من دون تأهيل، ومن دون تمكن من علوم التسديد، وفي عدم الأخذ بالشروط والالتزام بالمقتضيات التي عليها يتوقف الفهم السديد، ويحصل التلقي السليم للنص من شانه أن يؤدي إلىٰ تحريف المعنىٰ الأصلي المحمول في النص الشرعي.

وهو العمل الذي من شانه يؤول إلىٰ جعل المعاني المحمولة في النصوص الشرعية بعيدة عن متلقيها، ومجردة عن مقصديتها.

رغم أن مقصد البيان وتفهم النص كما سبق الذكر كان من أول مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو المقصد الذي عبر عنه الإمام الشاطبي ت(٧٩٠هـ) في

كتابه الموافقات «بقصد الشارع في وضع التشريع للإفهام»[1].

فالمرجع المعرفي والإبستمولوجي في علم أصول الفقه يتحدد أن من مقدمات ومداخل هذا العلم هو نزوعه نحو تأسيس علم البيان والفهم والاستمداد وفق الأسس والشروط والمقتضيات الضابطة للفهم والمقننة للتأويل.

فمن المقدمات الأولية التي عني بها علماء أصول الفقه هو السعي نحو تأسيس علوم البيان المؤدية إلىٰ الكيفية التي تفهم بها النصوص الشرعية والضابطة للطرق الصحيحة والقويمة لتأويله[2].

وهذه الشروط والمقتضيات والأصول تظل مؤصلة وحاضرة في كتب علم أصول الفقه وأصول التفسير وعلوم البيان بشكل جلي وواسع . . .

ما يدل بشيء من التأكيد أن علم أصول الفقه يعد من أبرز العلوم اشتغالًا واستحضارا لقضايا البيان والتلقي للنصوص بصفة عامة.

وهو ما رشح هذا العلم لأن يكون حاملًا لنظرية علمية تخص تفسير وتلقي النصوص المدونة والمكتوبة باللغة العربية.

وحمل علم أصول الفقه لهذه النظرية التفسيرية يعود إلىٰ كونه من العلوم المنهجية العريقة في الثقافة العربية الإسلامية، بحيث شكل هذا العلم ملتقىٰ لمجموعة من العلوم منها العلوم النقلية والعلوم العقلية، ومنها العلوم الأصيلة والعلوم الدخيلة مثل علم المنطق.

التفسير والبيان والاستمداد في العلوم الإسلامية

من الإشارات التي ينبغي تأكيدها في سياق حديثنا علىٰ علم أصول في وظيفته البيانية أن تفسير النص شكَّل قطاعًا مشتركًا بين كثير من النظم والمعارف التي شكلت المحاور المعرفية الكبرىٰ في التراث العربي الإسلامي.

---

(١) مصالح الإنسان مقاربة مقاصدية لعبد النور بزا: ٨٧. منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي ط: -٢-٢٠١٠.

(٢) مقدمة الدكتور أحمد عبادي للعدد-١- من مجلة التأويل: ٥.ع: -١-السنة: ٢٠١٤.منشورات الرابطة المحمدية للعلماء المغرب.

ومن أبرز المعارف والعلوم التي اشتغلت علىٰ التفسير والبيان والتلقي وقاسمت علم أصول الفقه في وظيفة البيان علم أصول التفسير وعلم أصول الحديث، وهذه العلوم عادة ما تدرج وتصنف ضمن علوم فقه النص، أو علوم بيان النص.

فالحضارة العربية الإسلامية باعتبارها حضارة النص فإنها في تعاملها المباشر مع النص، وفي اشتغالها علىٰ فهمه، وفي استحضارها للعلوم المشتغلة علىٰ البيان وعلىٰ الفهم والتلقي، فاقت وتميزت علىٰ ما قدمته الحضارات الأخرىٰ من علوم تخص محور التفسير والبيان والتلقي.

وهذه الحقيقة تظل حاضرة وراسخة ومتيسرة لكل من استطاع الاطلاع، أو أراد استكشاف نسقية وبناء العلوم المشتغلة بمحور القراءة والتأويل والتفسير والبيان والحاضرة في الثقافة العربية الإسلامية . .[1].

ولتحقيق هذه الغاية النبيلة بذل علماء الإسلام جهودًا مباركة، وأعمالًا كبيرة، ومشاريع رصينة لإرساء منهج يتعلق بفقه النص وبتلقي الخطاب . .[2].

مبدأهم ومنطلقهم في هذا الاختيار **أن سلامة الأفكار والنتائج في أي تخصص معرفي أو علمي يتوقف علىٰ مدىٰ سلامة المنهج، وصحة الطرق والمسالك الموصلة إلىٰ المعرفة في ذلك التخصص . .**[3].

وهو ما يعني للمتابع والدارس والمشتغل علىٰ التراث العربي الإسلامي هو اشتراك العلوم الإسلامية علىٰ هذه الوظيفة وتقاسمها لهذه المهمة المحددة في فقه النص وبيان دلالته ومعناه بقسميه الجزئي والكلي.

---

(١) يراجع في هذا الموضوع الدراسات الآتية:

- ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين لنعمان بوقرة. مجلة إسلامية المعرفة العدد: -٥٤- السنة: ٢٠٠٨

- الأمر والنهي: القصد الأصلي والتبعي عند الإمام الشاطبي ت٧٩٠ه للدكتور محمد المنتار: ٤٤ منشورات الرابطة المحمدية للعلماء السنة: ٢٠١٣.

يونس

-- منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي للدكتور عبد الحميد العلمي منشورات وزارة الأوقاف المغربية ٢٠٠٠ منشورات وزارة الأوقاف المغربية.

(٢) الخطاب الشرعي وطرق استثماره لإدريس حمادي: ٢٦. المركز الثقافي العربي : ١٩٩٤.

(٣) نظرية الاعتبار في العلوم الإسلامية : ٢٧.

فرغم اختلاف أسماء العلوم، وتباين أهدافها وتعدد أوصافها وتوزع مواضيعها واختلاف مقاصدها، فهي تبدو من الناحية الإبستمولوجية والمعرفية علمًا واحدًا في بنائه ووظيفته، مهمته وغايته الكبرىٰ المشتركة هي استثمار النصوص الشرعية لفهمها ولاستخلاص المعنىٰ منها، والوقوف علىٰ المقصد الشرعي المحمول فيها.

فسواء تعلق الأمر بالعلوم الدينية كالتفسير والحديث والفقه والكلام والأصول، أو بالعلوم اللغوية كالنحو والصرف والبلاغة والمعجم والدلالة وعلم التصريف، فإن المادة البحثية الجامعة والمشتركة في هذه العلوم، كان دائمًا هو الانطلاق من النص من حيث هو المرجع في الاستدلال، والأصل في التشريع والسند في الاستنباط، بتوجيه البحث نحو الاشتغال علىٰ فقه النص وتلقي الخطاب لتحصيل المعنىٰ واكتساب الدلالة من هذا النص . .[1].

فميزة الحضارة العربية الإسلامية في علومها المشتغلة علىٰ البيان والاستمداد هو أن هذه العلوم مركبة من محورين أساسيين: المحور النظري، والمحور التطبيقي العملي الإجرائي من ذلك علم الفقه الإسلامي فهو علم يمثل الجانب التطبيقي، بالمقابل واكبه علم أصول الفقه الذي يمثل الجانب النظري لعلم الفقه. ينطبق الأمر كذلك علىٰ علم الحديث، فمنه الجانب التطبيقي الذي يهتم بالرواية وهو المتعلق بالنصوص الحديثية تحملًا وأداء، ومنه الجانب النظري وهو علم الدراية أو أصول الحديث أو علم فهم الحديث. وكما للفقه أصوله، وللحديث أصوله فللغة أصولها ولعلم النحو أصوله . .[2].

تحصين النص في علم أصول الفقه

إن المبتغىٰ والرهان الأكبر في العلوم الإسلامية باختلاف شعبها وأشكالها وفروعها، كان دائمًا هو سعيها إلىٰ تفهم النص واستمداد المعنىٰ منه منطوقًا ومفهومًا والوقوف علىٰ مقاصده المحمولة فيه والسعي نحو تحصينه من الفهوم

(١) التراث والحداثة: دراسات ومناقشات للدكتور محمد عابد الجابري: ١٥٨.المركز الثقافي العربي: ١٩٩١.

(٢) علم أصول التفسير محاولة في البناء لمولاي عمر بنحماد: ٣٣. دار السلام مصر٢٠١٣.

الفاسدة ومن التلقي المنحرف الذي لا هم له سوىٰ إبعاد المعنىٰ علىٰ متلقي النص بالسبل كلها وبالطرائق والوسائل جميعها.

وهو الأمر الذي جعل عالم الأصول مندفعًا برغبة ملحة، وبسعي أكيد، وباختيار قوي صائب في سعيه الدؤوب نحو حماية النص الشرعي من القراءات الصارفة جميعها لدلالته الحقيقية، تأخذه قناعة مسبقة وراسخة بألَّا يصير النص الشرعي أو أن يتحول إلىٰ ممر لتمرير ما هو ذاتي أو معبر لتصريف الاختيارات الشخصية وتنزيلها بالقوة علىٰ النص الذي هو موضوع القراءة، وهو ما قد يعترض أو يطرأ علىٰ أي نص لا تحكمه ضوابط الفهم ولا تحميه أصول التلقي، ولا تقيده شروط التفسير والاستمداد.

إن هذا الاعتبار العلمي المشار إليه، وهذا المنطلق المبدئي المنصوص عليه، وهذا الاختيار المؤكد يعد مبدأ عامًا مسلَّمًا به بين علماء الإسلام جميعهم، وهو اختيار كان دائمًا حاضرًا ومجسدًا في مشروع علماء الأصول في صناعتهم لمنهجية البيان وفي إرسائهم لمشروع الفهم.

بحيث ينطلق اختيارهم في أن الفهم السليم للنص عليه ينبني التقويم السليم الذي هو من أساسيات التنزيل السديد للنص علىٰ الواقع.

المرجع اللغوي في علم أصول الفقه

إذ كان القصد المشترك للعلوم الإسلامية هو فهم النص، واستمداد المعنىٰ منه، ليكون هذا المعنىٰ مقدمة للاستدلال ومدخلًا للاستنباط وسبيلًا في الاستمداد.

فإن من أهم مرجعيات ومداخل الفهم التمكن من اللغة العربية، والأخذ بمقتضياتها والالتزام بمنطقها في إبلاغ المعنىٰ «فلقد كان طبيعيًّا والعربية لسان الشريعة الإسلامية أن توضع قواعد التفسير في ظل هذه الحقيقة، وهكذا وضعت هذه القواعد بعد استقراء لسان العرب وطبيعته في الخطاب . . .»[1].

(١) تفسير النصوص لأديب صالح: ١/٩-المكتب الإسلامي ط٣: --السنة: ١٩٨٠.

ما يعني بأن «السلطة المرجعية الحاضرة بقوة » في علم أصول الفقه هي للبحوث اللغوية، والمحور الرئيس الذي ينتظم هذه البحوث هو علاقة اللفظ بالمعنىٰ»[١].

فعلوم الفهم في التراث العربي الإسلامي كانت تستمد مرجعيتها وأسسها الكبرىٰ **من مصدر واحد وهو اللغة العربية وهو هذا ما صرح به الإمام الزمخشري ت (٥٣٨هـ) هـ في مقدمة كتابه المفصل حيث قال: «ذلك أنهم لا يجدون علمًا من العلوم الإسلامية فقهها وكلامها وعلمي تفسيرها وأخبارها إلا وافتقاره إلىٰ العربية بين لا يدفع، ومكشوف لا يتقنع، ويرون أن الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبني علىٰ علم الإعراب، والتفاسير مشحونة بالروايات عن سبيويه ت (١٨٠ هـ) والأخفش ت (١٧٧هـ) والكسائي ت (١٨٩هـ) والفراء ت (٢٠٧هـ)، وغيرهم من النحويين والبصريين والكوفيين»**[٢].

ولقد تحدث الإمام أبو حامد الغزالي ت (٥٠٥هـ)، بصريح العبارة عن هذه المقدمات اللغوية المحمولة في كتب الأصول فقال: «إن المقدمات اللغوية كعلم اللغة والنحو فإنها آلة لعلم كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ، والسبب في الخوض في قضايا اللغة هو أن الشريعة جاءت بلغة العرب وكل شريعة لا تظهر إلا بلغة فيصير تعلم تلك اللغة من الضروريات . . .»[٣].

ما يعني أن علم أصول الفقه يعد من أبرز العلوم استحضارًا للغة واشتغالًا عليها، وتغطية لأهم أبوابها وفصولها، وإن كان التركيز في مباحث هذا العلم علىٰ باب نحو الدلالة أي علاقة الألفاظ بالمعاني بجميع مستوياتها، وهذا الاستحضار يعود إلىٰ أن اللغة العربية هي آلة المفسر والأداة التي تعينه علىٰ التفسير، وتساعده علىٰ البيان وتمكنه من تجلية الدلالة وإظهار القصد في النص الشرعي . .[٤].

---

(١) بنية العقل العربي لمحمد عابد الجابري: ٥٧.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش ١/ ١٠.

(٣) الإحياء للإمام لغزالي: ١/ ٢٢.

(٤) أثر العرف في فهم النصوص لرقية جابر العلواني١/ ٢٥.

فالمرجع اللغوي المحمول في النص الشرعي هو الذي جعل المادة اللغوية تحضر بقوة في كتب الأصول.

وقد قال الشافعي ت (٢٠٤هـ) «إنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها علىٰ ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها . . .»[١].

وهو المعنىٰ ذاته الذي أكده الإمام الشاطبي (٧٩٠هـ) عندما قال «إن القرءان الكريم نزل بلسان العرب علىٰ الجملة، فطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة . . .»[٢].

وحضور المادة اللغوية في كتب الأصول يعد من المسائل والقضايا المعترف بها بين المشتغلين بعلم أصول الفقه جميعهم قديمًا وحديثًا[٣].

المقتضيات والشروط اللغوية في الفهم والبيان

إن من أهم مرجعيات الفهم والتفسير التقيد بأصول وقواعد اللغة العربية، إذ من أساسيات الفهم، ومن شروط التأويل، ومن مقتضيات التفسير أن يكون هذا الفهم منسجمًا مع طبيعة اللغة العربية وموافقًا لمعهودها في التخاطب، وواردًا علىٰ أصولها في التفسير وعلىٰ منطقها في البيان، لأن باللغة العربية وقع التخاطب في القرءان الكريم.

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي: ٥٧.

(٢) الموافقات للإمام الشاطبي-٢ /٤٩.

(٣) من قبيل هذه الدراسات التي قاربت اللغة عند الأصوليين:

- أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام. لعبد القادر السعيدي. دار إحياء التراث ١٩٨٦.
- علم أصول الفقه وعلاقته بالدرس اللغوي لفؤاد بوقجيج. مجلة دعوة الحق العدد : ٣٦٠.السنة : ٢٠٠٢.
- البحث النحوي عند الأصوليين: لمصطفىٰ جمال الدين: دار الرشد: ١٩٨٠.
- التصور اللغوي عند الأصوليين للسيد أحمد الغفار. دار المعرفة مصر ١٩٨١.
- دراسة المعنىٰ عند الأصوليين طاهر ليمان حمودة. الدار الجامعية للطباعة والنشر«دت»

المجاز عند الأصوليين لمضان يحيىٰ. رسالة مرقونة بكلية الآداب وجدة المغرب.

- السياق عند الأصوليين للدكتورة فاطمة بوسلامة رسالة مرقومة بكلية الآداب فاس المغرب.
- منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي للدكتور عبد الحميد العلمي: ٢٠١٢ منشورات وزارة الأوقاف المغربية.

قال الإمام الشاطبي: «فمن أراد تفهمه فمن جهة لسان العرب يفهم، ولا سبيل إلىٰ طلب فهمه من غير هذه الجهة»[١].

بالمقابل حذر علماء الأصول لمن تصدىٰ للإفتاء أو الاستنباط وهو مقصر في طلب علوم اللغة العربية، أو جاهل باللغة العربية عامة وعلم النحو خاصة لأن لو«سقط علم النحو لسقط فهم القرءان»[٢].

وهذا المنهج المتعلق بفهم النص وفقهه وفق أصول اللغة العربية ومقاصدها في الأداء، هو منهج مستمد من اللغة العربية، ومستخلص من طبيعتها في الخطاب، ومن معهودها وأصولها في التواصل.

ولتحقيق هذه الغاية بذل علماء الإسلام جهودًا مباركة، وأعمالًا كبيرة ومشاريع رصينة واستقراءً واسعًا لتراكيب اللغة العربية، أملهم من هذا العمل الكبير هو إرساء منهج متكامل يتعلق بفقه النص وبتلقي المعنىٰ من هذا النص . .[٣].

والذي يدل أن المنهج الأصولي في البيان والفهم والتفسير مستمد من اللغة العربية ومن طبيعتها في الخطاب، ومن معهودها في التخاطب، هو وقوع التخاطب في الشريعة الإسلامية والقرءان الكريم علىٰ اللغة العربية . . .

وهذا الثابت الكاشف علىٰ ضرورة المعرفة باللغة العربية لمتفهم النص، المقتضىٰ والبناء فيه هو عربية الشريعة الإسلامية، ونزولها وفق مقاصد العرب في تخاطبهم وتفاهمهم وتحاورهم، ما يلزم وجوبًا علىٰ من تصدىٰ إلىٰ الاستدلال، وقصد الفهم وأراد البيان لكتاب الله أن يكون عارفًا ومدركًا لأصول وضوابط اللغة العربية ولقواعدها في البيان . .[٤].

فمن لوازم الفهم للخطاب الشرعي التقيد واتباع معهود العرب في التخاطب؛ لأنّ القرءان الكريم نزل بلسانهم . . .»[٥].

---

(١) الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي: ٢/ ٤٤.

(٢) رسائل ابن حزم الأندلسي: ٣/ ١٦٢.

(٣) الخطاب الشرعي وطرق استثماره لإدريس حمادي: ٢٦. المركز الثقافي العربي١٩٩٤.

(٤) منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي للدكتور عبد الحميد العلمي: ٢٠١٢.

(٥) الموافقات ٢/ ٨٢.

وعليه من الواجب الأخذ «باللغة التي بها نزل القرءان الكريم، وبها تكلم النبي عليه الصلاة والسلام، وإلىٰ مفهومها نرجع في الاستدلال علىٰ أحكام الشريعة الإسلامية[١].

بالمقابل فإن التقصير في طلب العربية وعلومها، وضعف الهمم في طلبها يجنب صاحبه الصواب ويوقعه في الخطأ سواء في الفهم أو في الاستنباط والاستدلال[٢].

وهو ما يدل بشكل واضح وصريح، بأن هناك خلفية دينية تحكمت وساهمت بشكل مباشر في تشكيل العلوم الإسلامية، وفي تركيب أنساقها، وفي تطور بنيتها وعناصرها ومكوناتها، وتوجيه مباحثها، وفي ارتقائها وتطورها من مجال إلىٰ مجال ومن حال إلىٰ حال آخر . .[٣].

المشترك المعرفي في العلوم الإسلامية

تبعًا لهذا الاعتبار العملي، واستنادًا إلىٰ هذا المعطىٰ المنهجي فقد أدركت الثقافة العربية الإسلامية في بداية نشأتها أن الحاجة ماسة وضرورية إلىٰ تأسيس منهج يضبط عملية الفهم، ويسدد عملية البيان، ويقوم الاستمداد، وينظم عملية التأويل ويقنن الفهم من خلال التقيد بالضوابط، والأخذ بالأصول والالتزام بالشروط، والاستناد إلىٰ ما قُنِّنَ من القواعد المسددة والمقننة للفهم، وما وُضِعَ من النظريات الخادمة والمشتغلة علىٰ التلقي والمنظمة للتأويل . . .

من هنا ندرك أن الاشتغال بالبيان والاستمداد في القرءان الكريم كان منطلقًا ودافعًا للعلوم كلها في التراث العربي الإسلامي علىٰ أن تعمل مشتركة من أجل تحقيق هذا المشترك وهو البيان للنصوص الشرعية.

منطلقة من هذه القناعة العلمية ومقيدة من هذا الاعتبار الناظم وهو أن الغرض الأسمىٰ من إرسال الخطاب، ومن تداوله بين المتخاطبين هو تحقيق التفاهم بين مرسل الخطاب ومتلقيه وفق منطق اصطلاح التخاطب الذي يراد به

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي : ٨/٤.

(٢) الإمام الشاطبي وفكره الأصولي بين الإبداع والإتباع لعبد الحميد العلمي: ١٣٧.

(٣) دراسة الطبري للمعنىٰ في تفسيره للدكتور محمد المالكي: ٢٢. منشورات وزارة الأوقاف المغربية ١٩٩٤.

التعاقد القائم بين المرسل والمتلقي، وهذا البعد الوظيفي من إرسال الخطاب يعد من أبرز مقتضيات التخاطب باللغة العربية التي جاءت بها النصوص الشرعية، قال الإمام أبو الحسين البصري ت (٤٣٦هـ): «إن الغرض من إرسال الخطاب هو تحقيق التفاهم . .»[١].

والتحقق من هذا المسعىٰ والوصول إلىٰ هذا الهدف والقصد، لا يتيسر إلا بالتقيد والالتزام بالمقتضيات والقوانين والشروط المحمولة في علوم اللسان العربي، باعتبار أن هذه العلوم هي علوم في أصلها تشتغل علىٰ فهم وتفهم النص . . .

فرغم اختلاف مرجعيات العلوم الإسلامية، فإن سعيها المشترك كان دائمًا هو خدمة للنص القرءاني في المستويات والنواحي جميعها . .[٢].

قال ابن جزي الكلبي ت (٧١١هـ) في مقدمة كتابه التسهيل لعلوم التنزيل: «هو المقصود بنفسه (القرآن) وسائر العلوم أدوات تعين عليه أو تتعلق به أو تتفرع عنه»[٣].

أساسيات ومقتضيات الفهم والتلقي للنص

من توجهات علماء أصول الفقه أن التلقي السليم للنص الشرعي وفهم معانيه والوقوف علىٰ مقاصده لا يتم إلا عبر الأخذ بمجموعة من الشروط، والتقيد بمجموعة من المستلزمات والالتزام بمجموعة من التوجيهات التي تعد من قبيل الضرورة لمتفهم النص الشرعي، ما يعني أن الفهم الأمثل للنص من لوازمه استحضار جميع مكونات الخطاب أو النص اللغوية والسياقية في عملية الفهم، ومن شأن تغييب أي عنصر أو مقتضىٰ من تلك المكونات أن يفضي إلىٰ سوء الفهم والتقدير لما يحمله النص الشرعي من معان ودلالات[٤].

---

(١) المعتمد لأبي الحسين البصري: ٢/ ٩١٠.اعتنىٰ بتحقيقه: محمد حميد الله وحسن حنفي إصدار المعهد العلمي الفرنسي دمشق: ١٩٦٤.

(٢) مقدمة ابن جزي الكلبي لتفسيره التسهيل: ١/ ٣. وكذا شرح مقدمة التسهيل لمساعد بن سليمان الطيار الصادرة عن دار ابن الجوزي: ١٤٣١هـ.

(٣) مقدمة تفسير ابن جزي الكلبي : ١/ ٣.

(٤) ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين لنعمان بوقرة: ١١٧. مجلة إسلامية المعرفة العدد: -٥٤- السنة: ٢٠٠٨.

وعليه نقول إن من أبرز هذه المستلزمات:

التحقق من اللفظ

من أبرز أساسيات الفهم للنص الشرعي التحقق من اللفظ في جميع أبعاده ومستويات استعمالاته.

فلا يخفىٰ علىٰ أي أحد مدىٰ المعرفة بأهمية الألفاظ في دلالتها علىٰ المعاني من حيث إن هذه المعرفة هي الخطوة الأساسية والمقدمة الأولىٰ في فهم الكلام، لأن الجهل بالجزء يقتضي الجهل بالكل.

ومن متعلقات هذا الضابط هو ضرورة التحقق من اللفظ في حالتي الإفراد والتركيب، والوضوح والخفاء والاستعمال والإهمال والحقيقة والمجاز والقصد الأصلي والتبعي، ومتابعته في جميع مستويات استعماله ونطاقات استخدامه.

والقصد من هذه الخدمة هو تحصيل المعاني المحمولة من الألفاظ، لأن مبتغىٰ الأصولي كان دائمًا هو الاعتناء بالمعاني المحمولة في الخطاب، وهذا هو قصده من اشتغاله علىٰ اللغة.

تبعًا لهذا الاعتبار ميز علماء الأصول بين المعنىٰ المعجمي وهو المعنىٰ الذي تدل عليه الكلمة المفردة مجردة عن الاستعمال، والمعنىٰ السياقي وهو المعنىٰ في سياق الكلام.

فالكلمة خارج السياق لا معنىٰ لها، مما جعل علماء الأصول يراهنون علىٰ دراسة اللفظة داخل التركيب وفي سياق استعمالها.[1].

فالمعنىٰ الانفرادي للفظة لا قيمة له والذي يصار إليه هو المعنىٰ التركيبي للكلمة دون معناها الإفرادي الذي تأخذه الكلمة بالوضع[2].

ما يعني أن البحث في جهة الألفاظ اتجه إلىٰ اللفظ في التركيب، وليس خارج التركيب، يؤكد هذا الكلام ويعززه ما قاله ابن حزم ت (٤٥٤هـ) عندما

---

(١) قضايا النقد الأدبي عند حازم القرطاجني لمحمد إدويان: ٦٥. منشورات كلية الآداب الرباط ٢٠٠٠.

(٢) جاء في الموافقات، الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، ٣/٩٣.

صرح بصريح العبارة قائلًا: «إن الألفاظ لا تنبئ عن المعاني بمجردها»[١].

والداعي إلىٰ هذه الخدمة المتجهة إلىٰ اللفظ هو الآخذ بهذه القاعدة التي هي من المسلمات في الدرس الأصولي، ومنطلقها وأساسها أن أي تصور معرفي لأي علم من العلوم موقوف ورهين بمدىٰ تمثل المفاهيم المتداولة والمركبة في ذلك العلم. انطلاقًا من هذا المبدأ وهو «أن لكل صناعة ألفاظ»[٢]. وإن الغرض من إرسال الخطاب والكلام هو تحقق التفاهم بين المتخاطبين.[٣].

ومن تبعات هذه القاعدة علىٰ مستوىٰ المنهج هو تقيد كل اسم بمسماه الذي يختص به من حيث الوضع والاستعمال، لأن هذا التقيد من شأنه «أن يبين المعنىٰ المراد الذي يقع به التفاهم والبيان، لأن اللفظ هو ما أفاد المعنىٰ بالوضع[٤].

ومن شان عدم التقيد بهذا الضابط، والسعي نحو اختراق عناصره، وتخطي مقتضياته وأصوله أن يؤدي إلىٰ عدم تحقيق التفاهم بين المتخاطبين، وهو ما يفضي إلىٰ «إبطال خطاب الله تعالىٰ لنا . . .»[٥] ما دام أن اللغة في أصلها وحدها هي الألفاظ الواقعة علىٰ المعاني[٦].

وعليه فإن جهة اللفظ في علاقته بالمعنىٰ حظيت باشتغال كبير، وبمتابعة مستمرة وبتفريع متعدد، وبعناية دقيقة ومتابعة فائقة بين الأصوليين، وهي الجهة المسماة عند علماء الأصول بجهة الدلالات[٧].

وأهمية اللفظ في تحصيل المعنىٰ دفعت بعلماء الأصول إلىٰ تتبع الأحوال، ورصد الاعتبارات التي تعتري اللفظ وهو يؤدي المعنىٰ الجاري علىٰ قانون

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ٣/ ٩٣.

(٢) الحيوان للجاحظ: ٣/ ٣٦٣.

(٣) الكاشف عن المحصول لسراج الدين الأرموي: ١/ ٤٢٩.

(٤) تنقيح الفصول للقرافي : ١٣٤.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي : ٨/ ٢٠.

(٦) عرف ابن حزم اللغة فقال: «واللغات ليست شيئًا غير الألفاظ المركبة علىٰ المعاني المبينة علىٰ مسمياتها ...». الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي٣/ ٨٣.

(٧) اللفظ والمعنىٰ في البيان العربي لمحمد عابد الجابري مجلة فصول العدد: -١-المجلد: -٥-السنة: ١٩٨٥.

الوضع، وكان هذا التتبع الدقيق وهذا الرصد الواسع من «أول الواضع إلىٰ آخر فهم السامع»[1].

جاء في البرهان لإمام الحرمين الجويني: «اعلم أن معظم الكلام في الأصول يتعلق بالألفاظ والمعاني، أما الألفاظ فلا بد من الاعتناء بها، فإن الشريعة عربية، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن ريانًا من النحو واللغة . .»[2].

يعني هذا التصريح أن الأصوليين رصدوا دلالات الألفاظ من مختلف الجهات والزوايا ولا سيما هذه الجهات الثلاثة والمتمثلة في: الوضع والاستعمال والحمل.

فالبيان لا يتم إلا بوسيلة الألفاظ، وبالتالي من الثابت والمؤكد في الدرس الأصولي «إنه لا بيان إلا بالألفاظ المعبرة عن المعاني التي أوقعت عليها في اللغة»[3].

وهو الاختيار الذي جعل علماء الأصول يفرعون الألفاظ ويقسمونها تقسيمات متعددة ومتنوعة بحيث يصعب تقييد جميع هذه التفريعات والجهات التي اختص بها اللفظ.

---

(١) مراءاة الأصول للازميري: ٣٤.

(٢) البرهان لإمام الحرمين : ١/ ١٣٠.

(٣) : التقريب لحد المنطق لابن حزم: ٢٨٢.

خطاطة لتقسيم اللفظ عند الأصوليين

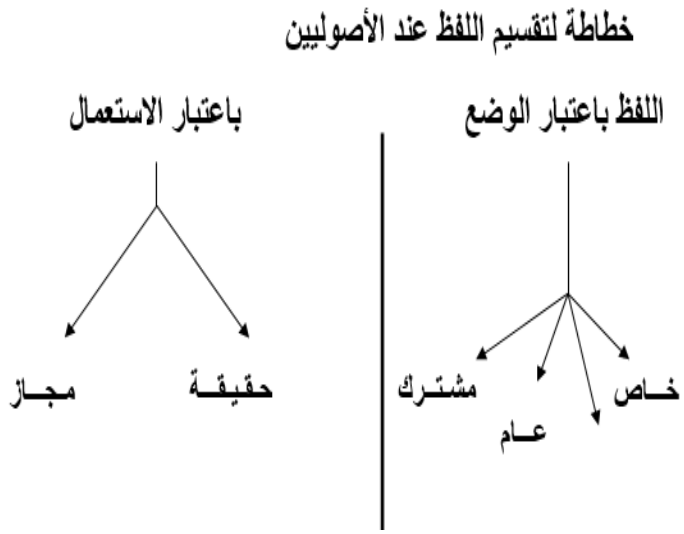

مراعاة التحول في دلالة الألفاظ

إن البحث الدلالي له شأن كبير في الدرس الأصولي، يقوم علىٰ الطرق التي بموجبها يُحصَّلُ المعنىٰ من النص، ويعد البحث في علاقة اللفظ بالمعنىٰ ورصد التطور الدلالي للألفاظ من أهم البحوث التي قام عليها الدرس الأصولي.

من هذا القبيل رصدهم لدلالة الألفاظ في تحول معانيها، من ذلك الألفاظ المنتقلة من المواضعة الأصلية إلىٰ المواضعة العرفية بقسميها اللغوي والشرعي، وتحول المعنىٰ تبعًا لمقصدية المتكلم من الخطاب.

فالدلالة حسب تقسيم أبي الحسين البصري ت (٤٣٦هـ) تنقسم إلىٰ قسمين أساسيين: دلالة أصلية وهي اللغوية ودلالة أخرىٰ طارئة، وهي ضربان إحداهما طارئة بمواضعة عرفية وأخرىٰ بمواضعة شرعية . .[1].

والمعين والمساعد علىٰ إدراك ومعرفة هذا التطور الذي يلحق الألفاظ علىٰ مستوىٰ تطور وتحول المعنىٰ هو السياق.

---

(١) المعتمد لأبي الحسين البصري: ٢/ ٩١١.

السياق أهمية السياق في توجيه المعنىٰ

فلقد سبق الذكر أن أساس البناء اللغوي في علم أصول الفقه هو قيامه علىٰ العلم باللغة العربية والتمكن من طرق دلالة ألفاظها، وما تحمله هذه الألفاظ من معانٍ، وما يطرأ علىٰ هذه المعاني من تغيرات وتحولات في الدلالة والمعنىٰ تبعًا للسياق التي ترد فيه الألفاظ في التركيب، وهي تغيرات يكون فيها السياق والقرائن -بقسميها الحالي والمقالي- الأثر الواضح في تحديد وتوجيه الدلالة وتعيين المعنىٰ.

فالسياق والقرائن أدوات وآليات صارفة وفاصلة ومرجحة للمعاني التي تحتملها الألفاظ.

ومن مشمولات السياق القرائن التي تعين علىٰ الفهم وتساعد علىٰ إدراك المعنىٰ، وهذه القرائن إما مقالية لغوية أو حالية غير لغوية . .[1].

أخذًا بهذا المقتضىٰ قام علماء الأصول بالتمييز بين الحقيقة اللغوية والحقيقة الشرعية، ويراد بالحقيقة الشرعية تلك الألفاظ التي انتقلت من الاستعمال اللغوي إلىٰ الاستعمال الشرعي . . .

علمًا أن اللفظ إذا ورد استعماله في الخطاب الشرعي فإن معناه يحمل علىٰ الدلالة الشرعية وفي هذا قال صاحب نشر البنود الإمام عبد الله العلوي الشنقيطي ت (١٢٣٠هـ):

فاللفظ محمل علىٰ الشرعي إن لم يكن فمطلق العرفي[2]

وهو ما يجعل الألفاظ التي ترد في الخطاب الشرعي عادة ما تحمل علىٰ المعاني الشرعية أي المعاني التي خصها الإسلام لتلك الألفاظ.

جاء في كتاب النبذ لابن حزم: «وإذا جاء في القرءان لفظ عربي منقول عن موضعه في اللغة إلىٰ معنىٰ آخر، كالصلاة والزكاة والصوم والحج فإن هذه ألفاظ لغوية نقلت إلىٰ معانٍ شرعية لم تكن العرب تعرفها من قبل»[3].

---

(١) نظرية السياق دراسة أصولية للدكتور عبد القادر الزنكي: ٥٦. دار الكتب العلمية بيروت: ٢٠٠٦.

(٢) نشر البنود علىٰ مراقي السعود: ٢٣٤ اعتنىٰ به عدنان عبد الله زهار وصدر عن دار الرشاد المغرب: ٢٠١١.

(٣) النبذ: لابن حزم: ٦٤.

لكن من علماء الأصول من ألحقها بالمجاز، فهي في أصلها مجازات هجرت حقائقها بالشرع.[1].

فالشارع يعمد إلىٰ اصطفاء وانتقاء ألفاظ من اللغة وينقلها من اللغة إلىٰ الاستعمال الشرعي ليضع لها معاني خاصة، وهي ما يسمىٰ عرفًا بالاصطلاحات الشرعية . .[2].

وللإشارة فإن الأداة الكاشفة في هذا النقل هو السياق والقرائن، فبه يُدرَكُ انتقال الألفاظ من دلالة إلىٰ أخرىٰ، وفق هذا التوجيه اللغوي وهو أن الألفاظ إذا هي استعملت بمفردها فإنها تفقد دلالتها ومعناها الحقيقي[3].

فاللفظ إن ورد في خطاب الشارع عادة ما يحمل علىٰ المعاني الشرعية تبعًا لقصد التخاطب الذي هو الضابط في تعيين المعنىٰ.

أخذًا بهده القاعدة التي تنص علىٰ أن «العبرة بالمقصود لا بالملفوظ».

---

(١) جاء في أصول السرخسي ومن أصحابنا من اعتقد أنها مجازات هجرت حقائقها بالشرع. أصول السرخسي ١/ ١٩٠-كشف الأسرار للإمام البزدوي الحنفي : ٢/ ٩٦.

(٢) المناهج الأصولية لفتحي الدريني : ٥٨.

(٣) أثر السياق في فهم النص للدكتور عبد الرحمن بودراع. مجلة الإحياء، ع ٢٥، س. ٢٠٠٧.

خاتمة

إن المنهج باعتباره مسالك راشدة وطرائق معينة للباحث والدارس، كان حاضرًا بقوة في التراث العربي الإسلامي، وفي العلوم المشكلة لهذا التراث جميعها، وبالأخص تلك العلوم التي اتجهت نحو البيان والاستمداد والتفسير ومنها علم أصول الفقه.

فالقاسم المشترك الجامع لهذه العلوم هو اشتراكها في منهج فهم النص، وهو المنهج الذي ظل مهيمنًا علىٰ علوم التراث العربي الإسلامي.

ما يدل أن عطاء الفكر العربي الإسلامي، وإبداعه إنما نشأ ابتداء وأساسًا من خلال التعامل المباشر مع النص القرءاني، توثيقًا وتحقيقًا وفهمًا وضبطًا وبيانًا واستمدادًا.

وما نخلص إليه في نهاية هذا البحث هو التوجه نحو المدونات الأصولية لقراءتها من جديد قصد استكشاف ما تحمله من نقول وإشارات ونظريات تتعلق بتلقي النصوص وقراءته.